

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية  
ويعلق بمقر الولايات المعنية ويبلغ مضمونه إلى مالكي العقارات التي يمر  
بها الخطين الكهربائيين المشار إليهما بالفصل الأول من هذا القرار.  
تونس في 2 جوان 2004.

الوزير الأول  
محمد الغنوشي

## وزارة تكنولوجيايات الاتصال والنقل

### تسميات

بمقتضى أمر عدد 1306 لسنة 2004 مؤرخ في 2 جوان 2004.  
سمي السيد توفيق الرجيبي، المتفقد المركزي للمواصلات بوزارة  
تكنولوجيايات الاتصال والنقل، في رتبة متفقد رئيس للمواصلات.

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيايات الاتصال والنقل مؤرخ في 2  
جوان 2004.

سمي السيد حسونة عبد الملك عضوا ممثلا لوزارة التجهيز  
والإسكان والتهيئة الترابية بمجلس إدارة ديوان البحرية التجارية  
والموانئ وذلك خلفا للسيد محمد الصالح العرفاوي.

## وزارة الثقافة والشباب والترفيه

قرار من وزير الثقافة والشباب والترفيه مؤرخ في 3 جوان 2004  
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة حافظ  
مكتبات أو توثيق.

إن وزير الثقافة والشباب والترفيه،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12  
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى  
جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة  
1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003  
المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 2762 لسنة 1999 المؤرخ في 6 ديسمبر 1999  
المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك المكتبات والتوثيق  
للإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 7 ماي 2002 المتعلق بضبط  
كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة حافظ  
مكتبات أو توثيق.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الثقافة والشباب والترفيه يوم 18 نوفمبر  
2004 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة  
حافظ مكتبات أو توثيق.

الفصل 2 - حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثلاث عشرة (13)  
خطة.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 15 أكتوبر 2004.  
تونس في 3 جوان 2004.

وزير الثقافة والشباب والترفيه  
عبد الباقي الهرماسي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي

قرار من وزير الثقافة والشباب والترفيه مؤرخ في 3 جوان 2004  
يتعلق بتأجيل المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين  
أوليين بالمعهد الوطني للتراث.

إن وزير الثقافة والشباب والترفيه،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12  
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى  
جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة  
1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999  
المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات  
العمومية،

وعلى قرار وزير الثقافة والشباب والترفيه المؤرخ في 27 جانفي  
2004 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات  
لانتداب تقنيين أوليين بالمعهد الوطني للتراث،

وعلى قرار وزير الثقافة والشباب والترفيه المؤرخ في 27 جانفي  
2004 المتعلق بفتح المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين  
أوليين بالمعهد الوطني للتراث.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يؤجل تاريخ فتح المناظرة المشار إليها أعلاه إلى يوم  
28 سبتمبر 2004 والأيام الموالية.

الفصل 2 - حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة  
اختصاص كهراء.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 28 أوت 2004.  
تونس في 3 جوان 2004.

وزير الثقافة والشباب والترفيه  
عبد الباقي الهرماسي

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي